



قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢

## بشأن

لسكن أعضاء الإداررة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية وقواعد نقلهم  
في الوظائف الواردة بالقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١

مجلس الخدمة المدنية:

بعد الإطلاع :

- على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بشأن قانون تنظيم القضاء والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الإداررة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية.
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٤ أبريل سنة ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسم المعدلة له الحادي عشر  
 mesferlaw.com
- وعلى المرسوم رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢ بشأن مرتبات وبدلات وعلاوات أعضاء الإداررة العامة للتحقيقات.
- وبناء على طلب نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية وعرض ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية.

- قرار -

مادة (١) : يمنع أعضاء الإداررة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية سكناً حكومياً أو بدل سكن وفقاً للقواعد والشروط الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٤٢) لسنة ١٩٩٢ بشأن إسكان القضاة وأعضاء النيابة العامة وإدارة الفتوى والتشريع وتعديلاته.

٠٠٢/٢ يتبع



- ٢ -

**مادة (٢) :** ينقل أعضاء الادارة العامة للتحقيقات الموجودون بالخدمة وقت العمل بالقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ في شأن الادارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية إلى الوظائف الجديدة المعادلة لوظائفهم في المادة الثانية من هذا القانون، مع احتفاظهم بأقدميتهم في هذه الوظائف وذلك وفقاً للجدول المرافق لهذا القرار.

**مادة (٣) :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من أول أكتوبر سنة ٢٠٠١ تاريخ سريان القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠١ المشار إليه، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الخدمة المدنية

المحامي مسفر عايض

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)



صدر في : ٤٦ محرم ١٤٢٢ هـ  
الموافق : ٩ أبريل ٢٠٠٢ م

تابع/قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢

## جدول

بقواعد نك شاطئي الوظائف الخاصة بايزاردة العاملة للنفطيات  
بروزارة الطاقة في الوظائف الجديدة

الوظائف الجديدة

الوظائف السابقة

+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	
+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	
+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	
+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	
+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	
+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	
+ خمس عمالات	
+ أربع عمالات	
+ ثلاثة عمالات	
+ علوت	
+ دلالة	
أول العرو	

مدة بقاء مت سنتين فأكثر بعد الحصول على نفس عمالات

مدة بقاء نفس سنوات بد الحصول على نفس عمالات

مدة بقاء أربع سنوات بد الحصول على نفس عمالات

مدة بقاء ثلاث سنوات بد الحصول على نفس عمالات

مدة بقاء سنتين بد الحصول على نفس عمالات

مدة بقاء سنة بد الحصول على نفس عمالات

+ خمس عمالات

+ أربع عمالات

+ ثلاثة عمالات

+ علوت

+ دلالة

أول العرو

+ خمس عمالات

+ أربع عمالات

+ ثلاثة عمالات

+ علوت

+ دلالة

أول العرو

+ خمس عمالات

+ أربع عمالات

+ ثلاثة عمالات

+ علوت

+ دلالة

أول العرو

+ خمس عمالات

+ أربع عمالات

+ ثلاثة عمالات

+ علوت

+ دلالة

أول العرو

+ خمس عمالات

+ أربع عمالات

+ ثلاثة عمالات

+ علوت

+ دلالة

أول العرو

المهامي مسفر عايش

[mesferlaw.com](http://mesferlaw.com)